

# الميثاق التأسيسي للجنة الأطفال الاستشارية للحركة العالمية للدفاع عن الأطفال

## منطقة الشرق الأوسط وشمال افريقيا

### مقدمة:

تؤمن اللجنة الاستشارية للبرنامج الإقليمي في الحركة العالمية للدفاع عن الأطفال في منطقة الشرق الأوسط وشمال افريقيا بتعزيز مبدأ مشاركة الأطفال، كون الأطفال أكثر قدرة في التعريف عن حقوقهم واولياتهم واحتياجاتهم وقضاياهم ومستقبلهم.

ولأن اللجنة الاستشارية تعامل الأطفال على انهم شركاء في التغيير والتنمية، وبالاستناد الى اتفاقية حقوق الطفل لعام 1989 وخاصة المادة 12 (احترام آراء الطفل)، قررت اللجنة إنشاء كيان مستقل يكون منبر للأطفال يضمن لهم المشاركة الدائمة والفعالة في منطقة الإقليم.

### المادة (1): الطبيعة

لجنة الأطفال الاستشارية عبارة عن كيان منبثق عن اللجنة الاستشارية للحركة العالمية للدفاع عن الأطفال في منطقة الشرق الأوسط وشمال افريقيا، له طبيعة معنوية مستقلة قائمة على أسس وقواعد ديمقراطية. تستمد لجنة الاطفال الاستشارية مرجعيتها من اتفاقية حقوق الطفل الدولية لعام 1989

### المادة (2): الرسالة

إلهام وتمكين جيل من الاطفال اليافعين مطلعين، ومنفتحين، ومسؤولين، وأن يكونوا مواطنين نشطين لهم تأثير في قيادة وتشكيل مجتمع عربي واعى بأهمية حقوق الطفل.

### المادة (3): الرؤيا

مجتمع عربي ديموقراطي، ومنفتح، وينعم بالسلام، بحيث يكون فيه الاطفال اليافعين مطلعين ومؤهلين للعب دور مهم وفاعل في حياتهم وتطوير مجتمعاتهم.

#### المادة (4): الأهداف

1. تفعيل مبدأ مشاركة الأطفال ودورهم في تعزيز ثقافة حقوق الطفل
2. تعزيز الديمقراطية، والتبادل الثقافي للأطفال على المستوى الإقليمي من أجل التعبير عن واقعهم وتطلعاتهم.
3. المساهمة في متابعة اعمال اتفاقية حقوق الطفل الدولية.

#### المادة (5): القيم العامة

1. **الاستقلالية:** لجنة الأطفال الاستشارية كيان مستقل، لا ينتمي الى أية مؤسسة أو حزب سياسي، انشطته وبرامجه يتم تحديدها بشكل طوعي ومستقل وبدون تدخل من أطراف خارجية.
2. **الادماج:** لجنة الأطفال الاستشارية يرحب بالتنوع، ويسعى جاهدا لكي يكون بيئة حاضنة لجميع الأطفال اليافعين العربي، ويوفر فرصا متكافئة لجميع المشاركين/ت، دون تمييز على أساس الجنس او العرق او اللون او الطبقة الاجتماعية او الدين وكافة الاشكال التمييز الأخرى.
3. **الديمقراطية:** لجنة الأطفال الاستشارية عبارة عن كيان يعمل بطريقة قائمة على التشاركية والتوافق. كل القرارات يتم اتخاذها بمشاركة فاعلة من قبل جميع أعضاء اللجنة.
4. **التسامح:** هو مبدأ من مبادئ حقوق الانسان وهو مهاره حياتية يكتسبها الإنسان ليتقبل الاخرين وفقا لاختلافاتهم ولا يقبل اية قيود ضد الانفتاح على الاخرين.
5. **الحوار:** فهو مهارة حياتية ضرورية لنمو الانسان مبنية على الاتصال الفعال والسليم مع الافراد والجماعات يمكن من خلالها توسيع فهم ومدارك الأشخاص وبناء علاقات اجتماعية للنهوض بحياتهم العامة
6. **التعددية:** تشير التعددية الى الايمان بالتنوع في وجهات النظر والمواقف والأفكار والممارسات وانه لا يوجد افكار جامدة.
7. **المسائلة:** انهم ملتزمون ومسؤولون اتجاه أهدافهم ومهامهم ويقبلون محاسبة الاخرين لهم بناءً على ادوارهم.

#### المادة (6): الدور

1. مشاركة أطفال ممثلين في اجتماعات اللجنة التوجيهية للحركة العالمية للدفاع عن الأطفال في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا المتعلقة في التخطيط السنوي/ الاستراتيجي والتنفيذي لنشاطات البرنامج الإقليمي وخاصة المتعلقة بمشاركة الأطفال.
2. اختيار طفلان ممثلان (طفل وطفلة) ليكونا عضوا دائمان في لجنة متابعة مشاركة الأطفال المنبثقة من اللجنة الاستشارية للحركة.
3. المشاركة الفاعلة في فرص بناء القدرات ونشر التوعية المجتمعية حول حقوق الطفل.
4. تخطيط وتنفيذ أنشطة ومبادرات محلية وإقليمية تعزز مشاركة الأطفال في التعبير عن آرائهم واعمال نصوص اتفاقية حقوق الطفل.
5. مساءلة صناع القرار حول مسؤولياتهم والتزاماتهم اتجاه حماية الأطفال واعمالها وفقا لالتزاماتهم وتعزيز مشاركتهم المجتمعية وضمان بقاء الأطفال ونموهم ووضع مصالحهم الفضلى محل اعتبار في كافة الإجراءات والتدابير الإدارية والتشريعية.
6. تمثيل أطفال الحركة العالمية للدفاع عن الأطفال في المحافل الإقليمية والدولية.

### المادة (7): العضوية

1. تتشكل لجنة الأطفال الاستشارية في دورتها الأولى من 18 طفل من دول الإقليم بالشكل الآتي:
  - أ. طفلين (طفل وطفلة) من كل دولة.
  - ب. في الفروع التي يوجد فيها اجسام ممثلة للأطفال، يتم اختيار طفل وطفلة من ذلك الجسم ليمثل الأطفال عن فروعهم في لجنة الأطفال الاستشارية.
  - ج. في الفروع التي لا يوجد فيها اجسام ممثلة للأطفال، يقوم فرع الحركة العالمية للدفاع عن الأطفال في تلك الدولة باختيار ممثلين اثنين عن الدولة ضمن معايير اختيار واضحة.
2. يراعى عند اختيار الأعضاء تعزيز مشاركة كافة الفئات المختلفة، من النوع الاجتماعي، والأطفال ذوي الإعاقة، وغيرها من كافة فئات الأطفال<sup>1</sup>.
3. تتراوح أعمار الأطفال الأعضاء من 12-16 سنة.
4. مدة العضوية في لجنة أطفال الإقليم سنتين.

الرجاء الرجوع لملاحق معايير الاختيار<sup>1</sup>

## المادة (8): الدورات

1. الدورة الوجيهة: تتعد دورة اللجنة الوجيهة مرة كل سنتين في أحد دول الإقليم.
2. الدورة العادية: تتعد الدورة العادية مرة كل أربعة أشهر، وتكون هذه الدورة عن بعد، بالتنسيق مع اللجنة الاستشارية للفروع الإقليمية.
3. الدورات الاستثنائية: يمكن ان تتعد دورة استثنائية بطلب من اللجنة الاستشارية للحركة العالمية في منطقة الشرق الأوسط وشمال افريقيا، وذلك لدراسة قضية طارئة أو موضوع خاص، وتتولى الجهة الداعية تحديد معايير المشاركة في هذه الدورة.

## المادة (9): اليات انتخاب وتشكيل اللجان الفرعية/الداخلية

يتم تحديد الأسس والقواعد التي تحكم عملية الانتخاب في أول اجتماع تعقده اللجنة الاستشارية للأطفال.

## المادة (10) اللجان الفرعية

1. لجان دائمة:
  - 1.1 لجنة متابعة توصيات حقوق الطفل
  - 1.2 لجنة المناصرة والاعلام.
  - 1.3 لجنة المتابعة والتقييم.
2. لجان مؤقتة: تحدد وتنشئ لجنة الأطفال الاستشارية أية لجنة تراها مناسبة.

## المادة (10): لجنة المتابعة

تشكل لجنة متابعة منبثقة من اللجنة التوجيهية للحركة العالمية للدفاع عن الأطفال في منطقة الشرق الأوسط وشمال افريقيا. وتتكون هذه اللجنة من أحد أعضاء اللجنة التوجيهية بالإضافة الى عضوين آخرين ذو خبرات في المجال ويتم اختيارهم من فروع الحركة في دول الإقليم بشكل دوري، بالإضافة لوجود طفل ممثل عن اللجنة الاستشارية للأطفال. وتختص هذه اللجنة بالتحضير لفرص بناء القدرات للأطفال في اللجنة الاستشارية، ومتابعة تنفيذ أنشطة وبرامج هذه اللجنة الاستشارية والعمل على تنفيذ القرارات الصادرة عنها.

### **المادة (11): قواعد السلوك**

تقوم لجنة الأطفال الاستشارية بإصدار مدونة لقواعد السلوك التي تحكم تصرفات أعضائه.

### **المادة (12): احكام ختامية**

1. تمثل هذه الوثيقة القواعد الأساسية التي تسري على لجنة الأطفال الاستشارية.
2. ستعمل لجنة الأطفال الاستشارية في دوراتها على إقرار مدونة لقواعد السلوك وإصدار النظام الداخلي للجنة وغيرها من الأنظمة التي ستحكم عمل اللجنة.
3. ستكون لجنة الأطفال الاستشارية كيان تابع للجنة الاستشارية للحركة العالمية للدفاع عن الأطفال في منطقة الشرق الأوسط وشمال افريقيا. وستكون لجنة المتابعة المنبثقة عن اللجنة الاستشارية هي المسؤولة عن التنسيق بين اللجنتين.